

861 من 171 | شرح كتاب المنتقى | كتاب الوليمة | الطلاق في

الحيض | صالح الفوزان | الفقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب الملتقى في الأحكام الشرعية من كلام لخير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحرانى رحمه الله. ادس مائة وثمانية وستون - 00:00:00
بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد. وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فقال المؤلف
رحمه الله تعالى فقال المصنف رحمة الله تعالى وعن عكرمة قال - 00:00:20

قال ابن عباس رضي الله عنهم الطلاق على اربعة اوجه وجهان حلال بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم
على نبينا محمد على الله واصحابه اجمعين - 00:00:40

الطلاق يعني في الجاهلية على اربعة اوجه على اربعة انواع هذا في الجاهلية. نعم قال ابن عباس رضي الله عنهم الطلاق على اربعة
اوجه وجهان حلال ووجهان حرام فاما اللذان هما حلال - 00:00:59

فان يطلق الرجل امرأته من غير جماع او يطلقها حاملا مستبينا حملها. واما اللذان هما حرام اللذان حلال ان يطلقها وهي ظاهرة من
الحيض من غير جماع من غير جمال - 00:01:23

فهذا طلاق شرعي لانها ليس فيها حمل والثاني ان يطلقها وهي حامل طلقها وهي حامل قد استبان حملها. وهذا ايضا شرعيا لانه لا
خوف من اطالة العدة عليها الحامل عدتها ان تطبع حملها - 00:01:51

قال تعالى وولاة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن يعني عدتهن ان يضعن حملهن واما التي طلقها وهي ظاهر من غير ان يمسها فهذه
ايضا تستقبل الحيض العدة ابتداء ولا تنتظر من حين يطلقها - 00:02:31

نعم فاما اللذان هما حلال فاي يطلق الرجل امرأته من غير جماع او يطلقها حاملا مستبينا حملها واما اللذان هما حرام فان يطلقها
حائضا او يطلقها عند الجماع لا يدرى اشتغل الرحم على ولد ام لا. رواه الدارقطني - 00:03:05

واما الطلاق المحرم فان طلقها وهي حائض في حالة الحيض واحدة الثانية ان يطلقها ان يطلقها وهي نعم عند الجماع ان يطلقها في
طهر جامعها فيه خشية ان تكون حاملا. نعم - 00:03:31

باب ما جاء في طلاق البنت وجمع الثلاث و اختيار طلاق البنت يعني الطلاق الباین البنت يعني الباین الذي لا رجعة فيه نعم ما جاء في
طلاق البنت وجمع الثلاث و اختيار تفریقها - 00:04:05

نعم باب ما جاء في طلاق البنت نعم. وجمع الثلاث وجمع الثلاث يقول انت طلاق بالثلاث لا يجوز هذا هذا حرام قال النبي صلى الله
عليه وسلم ايلعب بكتاب الله وانا بين اظهركم لما طلق ورجل امرأته ثلاثا بلفظ واحد - 00:04:32

نعم وجمع الثلاث الله جل وعلا يقول الطلاق مرتان. فامساك بمعرف او تسریح باحسان. نعم وجمع الثلاث و اختيار تفریقها نعم وجمع
الثلاث اختيار تفریقها ان هذا هو الشرع الذي شرعه الله - 00:05:00

نعم عن رکانة ابن عبد يزيد انه طلق امرأته سهیمة البنت فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال والله ما اردت الا واحدة
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما اردت الا واحدة؟ قال رکانة والله ما اردت الا واحدة - 00:05:27

فردتها اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فطلقها ثانية في زمان عمر بن الخطاب والثالثة في زمان عثمان رواه الشافعی وابو داود

والدارقطني. هذا الطلاق المفرق شرعاً هذا طلاق طلاق شرعاً - 00:05:56

نعم رواه الشافعي وابو داود والدارقطني وقال قال ابو داود هذا حديث صحيح نعم وعن سهل بن سعد قال لما لاعن اخوبني عجلان امرأته قال يا رسول الله ظلمتها ان امسكتها - 00:06:18

هي الطلاق وهي الطلاق. رواه احمد نعم الملاعنة ان يقذفها بالزنا ان يقذفها زوجها بالزنا وليس عنده ليس عنده اربعة شهود ليس عنده اربعة شهود يشهدون بالزنا فهذا - 00:06:39

تقام الملاعنة بينه وبين زوجته الملاعنة بينه وبين زوجته فإذا تلاعنا تم اللعان بينهما بانت منه ويفرق بينهما نعم والملاعنة ان تشهد ان تشهد على نفسها اربع مرات ان تشهد على نفسها - 00:07:17

اربع مرات انها بريئة من الزنا والخامسة ان لعنة الله عليها ان كان من الكاذبين نعم ثم يقوم زوجها ويلعن نفسه ويحلف اربع مرات يقوم زوجها ويحلف بالله اربع مرات - 00:07:58

انها قد فعلت الزنا حينئذ يفرق بينهما الحاكم طرقة مؤبدة نفرق بينهما فرقة مؤبدة والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين - 00:08:30

والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم هي تشهد على نفسها اربع مرات انها بريئة انها بريئة مما رماها به والخامسة ان غضب الله عليه تدعوا على نفسها بغضبه والغضب اشد من اللعن - 00:09:01

ان كان من الصادقين ثم يفرق بينهما الحاكم. نعم وعن سهل ابن سعد قال لما لاعن اخوبني عجلان امرأته قال يا رسول الله ظلمتها ان امسكتها هي الطلاق وهي الطلاق. رواه احمد - 00:09:34

نعم واقرئ النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك نعم وعن الحسن قال حدثنا عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه طلق امرأته تطليقة وهي حائض ثم اراد ان يتبعها بتطليقتين اخريتين عند القرآن - 00:09:59

فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال يا ابن عمر ما هكذا امرك الله تعالى انك قد اخطأك السنة والسنة ان تستقبل الطهر فتطليق لكل قرب قال فامرني رسول الله صلى الله عليه وسلم فراجعتها - 00:10:22

ثم قال اذا هي طهرت فطلاق عند ذلك او امسك فقلت يا رسول الله ارأيت لو طلاقتها ثلاثاً كان يحل لي ان اراجعها؟ قال لا. كانت تبين منك وتكون معصية. رواه الدارقطني - 00:10:46

اي نعم الذي يطلق ثلاث تقع الثلاث ولكنه يأثم على فعله هذا يأثم على فعله هذا لأن الله جعل الطلاق ثلاثاً ولم يجعله جميعاً بلفظ واحد نعم يعني ثلاث مرات ولم يجعله جميعاً - 00:11:06

بلفظ واحد هذا محرم ولكن يقع نعم وعن حماد بن زيد قال قلت لابن يعقوب هل علمت احداً قال في امرك بيديك؟ انها ثلاث انها ثلاث الا الحسن قال لا ثم قال اللهم غفرا - 00:11:35

الا ما حدثني قتادة عن كثير مولى ابن سمرة عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث قال ابوب فلقيت كثيراً مولى ابن سمرة - 00:12:01

فسألته فلم يعرفه فرجعت الى قتادة فأخبرته فقال نسي رواه ابو داود والترمذى وقال هذا حديث لا نعرفه الا من حديث سليمان ابن حرب عن حماد بن زيد نعم وعن زرارة بن ربيعة - 00:12:19

عن ابيه عن عثمان رضي الله عنه في امرك بيديك القضاء ما قضت. رواه البخاري في تاريخه اذا قال لها امرك بيديك فقد وكلها وكلها في طلاق نفسها فتطليق نفسها - 00:12:42

ان شاءت نعم وعن علي رضي الله عنه قال الخلية والبرية والبترة والبائن والحرام ثلاثاً ثلاثة لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره رواه الدارقطني اذا قال لها انت خلية - 00:13:02

انت خلية فانها تطلق ثلاثاً هذه واحدة نعم والبرية انت بريئة كذلك تطلق ثلاثاً. نعم والبترة والبترة تطلق ثلاثاً. نعم. والبائن والبائن هذا واضح انها تطلب ثلاثاً باین يعني منفصلة من زوجها. نعم - 00:13:27

والحرام انت حرام علي اذا قال لها انت حرام علي. فانها تطلق ثلاثا نعم ثلاثا ثلاثة لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره اي نعم لان البان [تبين من زوجها - 00:13:58](#)

فلا يجوز لها ان يتزوجها. الا اذا نكحت يعني تزوجها زوج اخر زواج رغبة لا زواج تحليل زواج التحليل محرم الذي تزوجها علشان [يحللها لزوجها هذا هو التيس المستعار كما قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:23](#)

لعن الله التيس المستعار اذا كان قصده من تزوجها ان يبيحها لزوجها وليس له رغبة فيها فهذا هو التيس المستعار وقد لعنه النبي [صلى الله عليه وسلم نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما - 00:14:51](#)

انه قال في الخلية والبرية ثلاثا. رواه انت خالية لا تطلقوا ثلاثا انت برية تطلق ثلاثا. نعم انه قال في الخلية والبرية ثلاثا. رواه [الشافعي نعم رواه الشافعي في مسنده - 00:15:18](#)

مسند الامام الشافعي. نعم وعن يونس ابن يزيد قال سألت ابن شهاب عن رجل يعني الزهري ابن شهاب يعني الزهري نعم قال سألت [ابن شهاب عن رجل امر امرأته بيد ابيه قبل ان يدخل بها - 00:15:43](#)

فقال ابوه هي طالق ثلاثة كيف السنة في ذلك فقال اخربني محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان مولىبني عامر بن لؤي ان محمد بن ان [محمد ابن اياس ابن البكير الليثي وكان ابوه شهد بدر اخبره ان اباه - 00:16:07](#)

هريرة رضي الله عنه قال بانت منه فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره. وانه سأل ابن عباس رضي الله عنهما فقال مثل قول مثل قول [ابي هريرة وسأل عبد الله ابن عمر ابن ابن العاص فقال مثل قولهما - 00:16:32](#)

رواہ ابو بکر البرقانی فی کتابه المخرج علی الصحیحین نعم علی الصحیحین البرقانی خرج علی الصحیحین يعني اتی باحدیث [تتفق فیها شروط الصحیحین ولم یخرجها البخاری ومسلم. هذا یسمی مستخرج - 00:16:54](#)

هذا المستخرج او المستدرك. نعم وعن مجاهد رحمه الله قال كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما فجاءه رجل فقال انه طلق [امرأته ثلاثة فسكت حتى ظننت انه رادها اليه - 00:17:18](#)

ثم قال ينطلق احدكم فيركب الحموقة ثم يقول يا ابن عباس يا ابن عباس وان الله قال ومن يتقد الله يجعل له مخرجا وانك [لم تتق الله فلم اجد لك مخرجا - 00:17:42](#)

عصيت ربک فبانت منك امرأتك وان الله قال يا ايها النبي اذا طلقتهم النساء فطلقوهن في قبل عدتهن رواه ابو داود. القبلي في قبول [عدتهم رواه ابو داود. يعني وهي ظاهر من غير مسيس - 00:18:01](#)

هذا هو طلاق السنة ان يطلقها وهي ظاهر من غير مسيس طلاقة واحدة البدعي على نوعين بدعى العدد وهو ان يطلقها ثلاثة بلفظ [واحد. هذا بدعى في العدد والثاني بدعى في الزمن - 00:18:25](#)

وهو ان يطلقها وهي حائض هذا بدعى في الزمن لانه لا يجوز طلاق الحائض نعم وعن مجاهد رحمه الله عن ابن عباس رضي الله [عنهمما انه سئل عن رجل طلق امرأته مئة قال عصيت ربک - 00:18:52](#)

وفارقت امرأتك لم تتق الله فيجعل لك مخرجا اي نعم يسألون ابن عباس رضي الله عنه الذي دعا له الرسول صلی الله عليه وسلم [فقال اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل - 00:19:20](#)

فكان ابن عباس بحرا لتفسير القرآن وبحرا في في الفتاوي كانوا يرجعون اليه رضي الله عنه فهذا رجع الى ابن عباس نعم فقال له [سئل عن رجل طلق امرأته مئة - 00:19:41](#)

طلاق ربه مئة طلاقه اه طلاق زوجته مئة طلاقة فقال عصيت ربک وبانت منك امرأتك يعني يحتسب ثلاث والزيادة هذی له نعم وعن [سعید بن جبیر رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:20:08](#)

ان رجلا طلق امرأته الفا قال يكفيك من ذلك ثلاث وتدع تسعمائة وسبعا وتسعين اي نعم تتركها ما لها قيمة نعم وعن سعید بن جبیر [عن ابن عباس رضي الله عنهما - 00:20:34](#)

انه سئل عن رجل طلق امرأته عدد النجوم فقال اخطأ السنة وحرمت عليه امرأته رواهن الدارقطني الاخطاء السنة لان السنة ان

يطلقها طلقة واحدة ويترکها حتى تنفظي عدتها فان بدا له ان يراجعها في العدة - [00:20:56](#)

فله ذلك وبعولتهن احق بردھن في ذلك يعني في في العدة فما دام لم يستنفذ عدد الطلاق وهي ما زالت في العدة فله ان يراجعها نعم وهذا كله يدل على اجماعهم على صحة کلام المؤلف - [00:21:22](#)

کلام المؤلف نعم قال وهذا كله يدل على اجماعهم على صحة المجد ابن تيمية نعم وهذا كله يدل على اجماعهم على صحة وقوع الثالث بالكلمة الواحدة يقول المجد ابن تيمية وهذه الروايات - [00:21:49](#)

كلها تدل على اجماعهم على اجماع الصحابة. نعم. على صحة وقوع الثالث بالكلمة الواحدة. اي نعم. هو يقع لكن يأثم على جمعها کلمة واحدة محرم ويقع نعم وقد روی طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال - [00:22:17](#)

كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وابي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثالث واحدة فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان الناس قد استعجلوا في امر كانت لهم فيه اناة - [00:22:43](#)

فلو امضيناه عليهم فامضاه عليهم. رواه احمد ومسلم نعم وعمر هو ثانى الخلفاء الراشدين والنبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين. فامضى الثالث بلفظ واحد امضاه ثالثا عليهم - [00:23:03](#)

عقوبة لهم وردعا لغيرهم نعم وفي رواية عن طاووس ان ابا الصهباء قال لابن عباس هاتي من هناتك الم يكن طلاق الثالث على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ وابي بكر واحدة - [00:23:30](#)

فقال قد كان ذلك فلما كان في عهد عمر تتبع الناس في الطلاق فاجازه عليهم. رواه مسلم نعم كانوا في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين كانوا يأخذون من اذا تلطف بالثلاث - [00:23:54](#)

يأخذون منها واحدة فقط ويجعلونه رجعوا ويلغون الزيادة فلما كان في وقت عمر رضي الله عنه وكثر تلطفهم بالثلاث امضاه عليهم عقوبة لهم فصار سنة متبعة لان هذا من سنة الخلفاء الراشدين. نعم - [00:24:20](#)

وفي رواية اما علمت ان الرجل كان اذا طلق امرأته ثلاثا قبل ان يدخل بها جعلوه واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدرها من من - [00:24:49](#)

عمر قال ابن عباس بلى كان الرجل اذا طلق امرأته ثلاثة قبل ان يدخل بها جعلوها واحدة. على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدرها من اماراة عمر - [00:25:06](#)

فلما رأى الناس قد تتبعوا قد تتبعوا فيها قال اجزوهن عليهم رواه ابو داود اي نعم وقد اختلف الناس في تأويل هذا الحديث فذهب بعض التابعين الى ظاهره في حق من لم يدخل بها - [00:25:24](#)

كما دل عليه رواية ابي داود وتأوله بعضهم على صورة تكرير لفظ الطلاق بان يقول انت طالق انت طالق انت طالق فانه يلزم واحدا اذا قصد التوكيد وثلاث اذا قصد تكرير الواقع - [00:25:46](#)

وكان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. وابي بكر رضي الله عنه على صدقهم وسلامتهم وقصدهم في الغالب الفضيلة والاختيار لم يظهر فيهم خبب ولا خداع - [00:26:10](#)

فكانوا يصدقون في ارادة التوكيد فلما رأى عمر في زمانه امورا ظهرت واحوالا تغيرت وفتشي ايقاع الثالث جملة بلفظ لا يحتمل التأويل الزمهم الثالثة في سورة التكثير اذ صار الغالب عليهم قصدتها - [00:26:27](#)

وقد اشار اليه بقوله ان الناس قد استعجلوا في امر كانت لهم فيه انا وقال احمد بن حنبل رحمه الله كل اصحاب ابن عباس رواوا عنه خلاف ما قال طاووس. سعيد بن جبير ومجاہد ونافع عن ابن عباس - [00:26:48](#)

نعم. وقال ابو داود في سننه صار قول ابن عباس فيما حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبد الرزاق عن عمر عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن محمد بن اياس - [00:27:10](#)

ابن عباس وابا هريرة وعبد الله ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهم سئلوا عن البكر يطلقها زوجها ثلاثة فكلهم قال لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره نعم باب ما جاء في کلام الهازل والمکره والسکران بالطلاق وغيره - [00:27:35](#)

الهالزل يعني اللي يمزح والمكره المكره هو الذي لا اختيار له وانما اكره على التلفظ بالطلاق وكفيها على التلفظ بالطلاق فتلتفظ به نعم عن ابى هريرة رضي الله عنه قال - [00:28:02](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثالث جدهن جد النكاح والطلاق والرجعة رواه الخمسة الا النسائي وقال الترمذى
حديث حسن غريب. وكل هذه الثلاثة لا يجوز فيها المزح - [00:28:28](#)

ويلزم من تكلم بها حكمها عقوبة له وردها لغيره فالمسلم يمسك لسانه فلا يطلقه فيما لا يجوز بين الطلاق وغيره. نعم وعن عائشة
رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [00:28:50](#)
لا طلاق ولا اعتاق في اغلاق لا طلاق ولا اعتاق في اغلاق لا طلاق ولا اعتاق في اغلاق يعني في غضب فاذا اعتق
عبده وهو غظبان لم يعتق - [00:29:22](#)

انه ما يتصور ما يقول بسبب الغضب وكذلك اذا طلق امرأته وهو غضبان لا يدرى ما يقول فانه لا يلزمه طلاق لانه لا لم يقصد
ما قال نعم فانما هو بسبب الغضب - [00:29:47](#)

نعم لا طلاق ولا اعتاق في اغلاق. رواه احمد وابو داود وابن ماجة وفي حديث بريدة في قصة ماعز رضي الله عنه قال يا رسول الله
طهرني قال مما اطهرك - [00:30:15](#)

قال من الزنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابه جنون فاخبر انه ليس بمحجون فقال اشربت خمرا؟ فقام رجل فاستنكره فلم يجد
منه ريح خمر قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ازنيت؟ قال نعم - [00:30:35](#)
فامر به فرجم رواه مسلم والترمذى وصححه نعم هذا ماعز رضي الله عنه وقع في الزنا فظاقدت عليه الارض فجاء الى النبي صلى الله
عليه وسلم يطلب اقامة الحد عليه - [00:30:57](#)

اعرض عنه الرسول صلى الله عليه وسلم ثم جاءه من الجهة التي التفت اليها الرسول طلب منه ان يقيم عليه الحد حد الزنا فاعرض
عنه الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:31:16](#)

ثم جاءه وصدى وجهه عنه. ثم جاءه من الجهة التي صد اليها وطلب من الرسول ان يقيم عليه الحد فامر به صلى الله عليه وسلم
فرجم. رضي الله عنه نعم - [00:31:35](#)

وقال عثمان رضي الله عنه ليس لمجنون ولا لسكنان طلاق ليس للمجنون طلاق لانه لا يتصور ما يقول الذي لابسه الجنى وغلب على
عقله لا يتصور ما يقول فكلامه لا يعتبر - [00:31:55](#)

لو طلاق وفي حال الجنون لا يقع طلاقه وكذلك السكران السكران اختلفوا فيه فمنهم من اه او قع الطلاق عليه عقوبة له ومنهم من لم
يوقعوا عليه نظرا لانه لا يتصور ما يقول نعم - [00:32:20](#)

قال ابن عباس رضي الله عنهم طلاق السكران والمستكره ليس بجائز طلاق السكران والمستكره طلاق السكران ليس بجائز يعني لا
يقع وطلاق المكره المستكره يعني المكره لا يقع ايضا لانه لانهما لم يقصدوا الطلاق. نعم - [00:32:42](#)
قال ابن عباس رضي الله عنهم يكرهه اللصوص فيطلقليس بشيء من يكرهه اللصوص فيطلق يعني يبى ياخذون المال اللي
معه ويقول هذا لغيري ما هو لي انا موكل بحفظه - [00:33:10](#)

فاذا زموه ان يطلق ان هالمال ما هو له تطلق ما ما يقع طلاقه لانه مكره. نعم. وقال علي رضي الله عنه كل الطلاق جائز الا طلاق
المعتوه كل طلاق جائز يعني واقع يقع - [00:33:36](#)

الا طلاق المعتوه يعني ذاہب العقل معتوه يعني ذاہب العقل نعم ذكرهن البخاري في صحيحه وعن قدامة ابن ابراهيم ان رجلا على
عهد عمر تدلی يشتار عسلا. نعم ان رجلا على عهد عمر تدلی يشتار عسلا - [00:33:58](#)

نعم تدلی يعني نزل في الرشاء ليأخذ عسل النحل الذي يضعه في الجبل يجعل له خلية في الجبل ويفرغ
فيها العسل فكانوا يأتون بالحبال وينزلون على هذه الخلية - [00:34:28](#)

فيأخذونها هذا اختيار العسل هذا اختيار العسل نعم ان رجلا على عهد عمر تدلی يشتار عسلا فا قبلت امرأته فجلست على الجبل

فقالت لا تطلقها لا تطلقها لطلاقها لطلاقها لطلاقها ثالثا - 00:34:59

اي نعم جاءت لما نزل بالحبل الجبل يأخذ العسل جاءت امرأته فقالت اما ان تطلقني والا فانا اطلق الحبل الذي انت متذلل به فطلاقها ليفتدي نفسه فلم يقع عليه الطلاق لانه مكره. نعم - 00:35:32

فقالت لا تطلقها ثالثا والا قطعت الحبل فذكرها الله والاسلام فابت فطلاقها ثلاثة ثم خرج الى عمر فذكر ذلك له فقال ارجع الى اهلك فليس هذا بطلاق لانه مكره والمكره - 00:36:02

لا قصد له فيما قال الا التخلص من الاكراه فقط. نعم ثم خرج الى اهلك فليس هذا بطلاق. رواه سعيد بن منصور وابو عبيد القاسم بن سلام - 00:36:26

نعم باب ما جاء في طلاق العبد العبد له طلاقتان الحر له ثلاث والعبد له طلاقتان على نعم عن ابن عباس رضي الله عنهم و كان المفروض ان يكون طلاقة ونصف لكن ما فيه نصف طلاقة فجبروه وصار طلاقتان نعم - 00:36:43

عن ابن عباس رضي الله عنهم قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله سيدتي زوجني امته وهو يريد ان يفرق بيبي و بينها قال فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر فقال - 00:37:13

يا ايها الناس ما بال احد ما بال احدكم يزوج عبده امته ثم يريد ان يفرق بينهما انما الطلاق لمن اخذ بالساق رواه ابن ماجه والدارقطني. انما الطلاق لمن اخذ بالساق وهو الزوج - 00:37:32

من اخذ بالساق يعني ساق المرأة يحل له ذلك ان يأخذ بساقها ما يقع الطلاق الا منه هو ولا يقع طلاق سيده عليه نعم وعن عمر ابن معتب ان ابا حسن مولى بن نوفل اخبره انه استفتي ابن عباس - 00:37:52

في مملوك تحته مملوكة تحته مملوكة طلاقها تطليقتين ثم ثم عتق هل يصلح له ان يخطبها؟ قال نعم. قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه الخمسة الا الترمذى - 00:38:23

وعن عمر ابن معتب ان ابا حسن مولى بن نوفل اخبره انه استفتي ابن عباس في مملوك تحته مملوكة طلاقها ثم عتقا هل يصلح له ان يخطبها قال نعم قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:38:43

يعني ولا تكون مثل الحرة اذا طلاقها ثلاثة فلابد ان تنكح زوجا غيره بلعنة ليست كذلك نعم وفي رواية بقيت لك واحدة قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:39:06

رواه ابو داود نعم وقال ابن المبارك ومعمراً لقدر تحمل ابو حسن هذا صخرة عظيمة يعني فيها هذه الرواية نعم وقال احمد بن حنبل رحمة الله في رواية ابن منصور - 00:39:28

في عبد تحته مملوكة طلاقها تطليقتين. ثم عتق يتزوجها ويكون على واحدة على حدث عمر بن معتب اي نعم هذى فتوى الامام احمد رحمة الله وهي توافق ما ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم - 00:39:51

وقال في رواية ابي طالب في هذه المسألة يتزوجها ولا من اصحاب الامام احمد ابو طالب من اصحاب الامام احمد نعم وقال في رواية ابي طالب في هذه المسألة قال يعني احمد بن حنبل. نعم - 00:40:16

يتزوجها ولا يبالي في العدة عتق او بعد العدة ولا يبالي يعني في العدة عتق او بعد العدة لان العبرة بوقت وقوع الطلاق نعم قال وهو قول ابن وهو قول ابن عباس وجابر ابن عبد الله وابي سلمة وقادة - 00:40:35

نعم باب من علق الطلاق قبل النكاح. يكفي. احسن الله اليكم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هذه سائلة تقول مهم هذه سائلة تقول ما للاخوات حيث يجبرهن اباوهن على الزواج من رجل ليس على منهج السلف - 00:41:03

هذا سؤال تكرر ولا حاجة الى تكرار. نعم اجبنا عنه نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول قلت لزوجتي يقول قلت لزوجتي طلاق بالثلاث ما تتوظفين في الوظيفة - 00:41:35

فهل اذا توظفت او ذهبت الى الوظيفة تعد طالقا هذه ترجع الى القاضي فيها نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا قال لزوجته انت خلية او برية - 00:41:52

هل يقع الطلاق دون نية ام لابد من النية ويعتبر من الكتايات اذا قال لها انت خلية انتي بريء هذا معنى هذا الطلاق فهو من الفاظ الطلاق نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [00:42:12](#)

اذا طلبت المرأة الطلاق من زوجها فيقول عن طريق المحكمة فاعطاها الطلاق هل يجوز ان ترجع لزوجها بعقد جديد [00:42:39](#)

يرجع الى القاضي الذي راجعه في الاول نعم - [00:43:02](#)

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز للمرأة ان تشرط في عقد النكاح ان تكون العصمة في يدها نعم وكلها معناه انه وكلها في الطلاق. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [00:43:26](#)

كيف نجمع بين قول علي رضي الله عنه والحرام ثلاثا لا تحل له المسألة ذي التي مرت وهي ها سم المسألة اللي مرت قريبا هل يحق للمرأة ان تشرط عند العقد ان تكون العصمة بيدها - [00:43:50](#)

يشترط يجوز هذا لكن ما ينبغي اذاعة هذا على الناس في ينبغي اذاعة هذا على الناس لان بعض اخواننا صار يذيعها على الناس و فتساهم الناس في هذا الامر كل ما يعلم يقال للناس. نعم - [00:44:13](#)

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول كيف نجمع بين قول علي رضي الله عنه والحرام ثلاثا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره بايقاع الطلاق ثلاثا وبين كونه ظهارا - [00:44:32](#)

حيث فيه كفارة ظهار سبحان الله هو فيه كفارة ظهار وهو يأخذ حكم الطلاق يأخذ حكم الطلاق نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول في زمننا هذا زمن تقدم التقنية - [00:45:21](#)

هل نكتفي يقول تصوير الفيديو لتقرير وقوع الزنا؟ دون اربعة شهاء انت لست بقاضي لست بقاضي تقول هذا هذا القاضي يسأل يسأل دار الافتاء نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [00:45:54](#)

الزوجة تقول لزوجها ان تزوجت علي طلقي يقول فما حكم قولها هذا لا يجوز لها ذلك ان تحجر عليه الله اباح له ان يتزوج فلا تحجر عليه ما اباحه الله له - [00:46:07](#)

نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما الراجح في الطلاق ثلاثا بلفظ واحد انه يقع انه يقع وهذا مذهب الجمهور جمهور اهل العلم نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [00:46:28](#)

انتشر عند العوام كثيرا ما يقولون علي الطلاق ان لم يفعل كذا يقول هل هذا يعتبر حلف بغير الله او يعتبر تطليقا يعتبر حلف بالطلاق هذا يعتبر انه حلف بالطلاق - [00:46:53](#)

والحلف تعليق شيء على شيء يقتضي الحث عليها او التنفير منه نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما معنى قول عمر رضي الله عنه؟ اجزوهن عليهم اجزوا يعني الطلاق - [00:47:15](#)

الثلاث عليهم عليهم على لاجل الردع ردعهم عن هذا. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا كان الرجل بعيدا عن زوجته يقول شهورا طويلة واراد ان يطلق - [00:47:42](#)

هل يلزم ان يسألها ان كانت حائضا؟ او او ظاهرا؟ يقول حتى يطلق اي نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا قال رجل لصديقه مازحا قد زوجتك بنتي وقال صديقه قد قبلت هل يكون هذا زواجا؟ نعم يلزم هذا - [00:48:11](#)

ثلاث جدهن جد وهزلن جد طلاق والنكاح والرجعة. نعم فلا يلعب بهذه الامور. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول المكره لا يقع طلاقه يقول لانه لم يقصد الطلاق. هل القصد هنا بمعنى النية؟ اي انه لم ينوي الطلاق - [00:48:36](#)

اي نعم لانه لم يقصد يعني لم ينوي نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما ضابط الالکراه في الطلاق ضابط الالکراه بالطلاق ان يلزمها بهذا ان يهدده - [00:48:53](#)

ويلزم بالطلاق نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول من فعل الزنا او اللواط يقول ثم تاب من ذلك وصدق في توبته وندم على فعله يقول هل يتقدم الى المحكمة ويطلب التطهير - [00:49:11](#)

يستر نفسه ستر الله عليه ويستر نفسه ويتوسل الى الله عز وجل توبة صادقة الله يتوب على من تاب. نعم احسن الله اليكم فضيلة

الشيخ هذا سائل يقول هل يسأل المطلق عن نيته في الطلاق - 00:48:59

لا يؤخذ بظاهر لفظه ولا يسأل نعم. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يقع الطلاق على المرضع هذا المرضع اي نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - 00:49:20

تقول انا متزوجة ولي ثلاثة اطفال يقول وعند تقول وعند امي وزوجي يطلب مني الرجوع وانا محترارة لاجل اطفالي. وامي تتصحني بالرجوع. تقول فما نصيحتكم لي نعم هذه امرأة تقول انا متزوجة ولي ثلاثة اطفال. وتسكن عند امها - 00:49:46

وزوجها وامها يطلبان منها الرجوع. تقول علما ان عندي مشاكل كثيرة مع زوجي فما نصيحتكم لي الرجوع نعم الرجوع الى زوجها يعني تسكن معاه بعد الطلاق يعني الرجوع من من الطلاق يأمرن بالرجعة عن - 00:50:16

هذا يرجع به الى القاضي ينظر فيه اذا كان لها رجعة ترجع. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم هذا القول؟ انا عندي قول انا عندي قاعدة ان اي مسلم يرتكب - 00:50:43

اي كفر اكبر فهو كفر نوع ها يقول اي مسلم يرتكب اي كفر اكبر فيعد كفر نوع كفر نوع نوم نوع بالعين هذا كلام فاسد هذا نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذه سائلة تقول - 00:51:06

اذا رأت المرأة زوجها يزني فهل لها اللعان طلب اللعان نعم اذا رمته بالزنا فتلاء نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز استعمال الصابون عند غسل عند غسل الجنابة - 00:51:33

لا بأس بذلك استعمال المنظفات مع الماء لا بأس بذلك ولا يؤثر على الماء. نعم. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل الكفاءة في النسب - 00:52:07

شرط في النكاح لا ما هو شرط ولكن الناس ما الناس سيشنعون عليك يشنعون على امرك انت منت ملزم نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم اخذ العلم - 00:52:27

عن من قذف مسلما وحكم يقل عليه من سوء الالقاب اللي حكم عليه. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول في قول النبي صلى الله عليه وسلم ليضرب احدكم ضعفته ضرب امته - 00:52:54

ما معنى الضعينة الزوجة نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول في حديث النبي صلى الله عليه وسلم من شفع لأخيه بشفاعة فاهدى له هدية فقبلها فقد اتى ببابا عظيمها من الربا - 00:53:18

كيف نجمع بينه وبين حديث ومن صنع لكم معروفا فكافئوه. في غير هالمسألة في غير هالمسألة الحديث في غير هذه المسألة هذه مستثنية. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول احد الاخوة - 00:53:43

يعمل في قطع الغيار ويقوم بتوريد قطع الغيار. ويأتي الزبون ليشتري منه ويسأله اين صنعت فيجيب انها صنعت في ايطاليا علما انها قد صنعت في تركيا والصين لكنها يقول بالمواصفات الايطالية - 00:54:07

فما حكم هذا اجبنا عليه؟ فلا نكرر الجواب عليه. نعم. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل ورد عن الشافعي رحمة الله ان من علم القبلة وصلى منحرفا بطلت صلاته - 00:54:32

عين القبلة من عاين الكعبة وانحرف عنها فلا تصح صلاته اما البعيد الذي لا يرى الكعبة فيكتفي ان يستقبل الجهة التي فيها الكعبة استقبل الجهة التي فيها الكعبة قال صلى الله عليه وسلم ما بين - 00:54:52

المشي يعني لاهل المدينة ما بين المشرق والمغرب قبلة فكلما بعد عن الكعبة يتسع الحكم نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذه سائلة تقول دخلت في الاسهم قبل عشر سنوات - 00:55:16

وقد نسيت هذه الاسهم وتقول لما ذكرتها وجدت فيها وجدت مبلغ خمسة الاف ريال تقول هل تزكي الخمسة عن عشر سنوات؟ او يكتفي؟ هذا اجبنا عنه اجبنا عنه في سؤال سابق - 00:55:38

نعم احسن الله اليكم او كان السائل يبيانا نتنازل او انا ننسى الحكم ونفتته بغيره لا اجبنا فيه خلاص. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم قول - 00:56:00

غشك الله ما يصلح هذا في حق الله الله جل وعلا لا يغش نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اريد ان اعقد على فتاة وابوها مسافر يقول فهل يعقد لها جدها - [00:56:17](#)

هذا عند القاضي. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل لمس الذكر من غير قصد يبطل الوضوء اذا مسه مباشرة من غير حايل يبطل الوضوء. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [00:56:44](#)

ان عنده زوجة في بلده ويقول يتأخر عليها ويخشى العنت على نفسه. اه يقول عنده زوجة في بلده. هم ويقول يتأخر عليها ويخشى العنت على نفسه يقول ولا يقدر النزول الى بلده - [00:57:12](#)

فاما تزوج هنا يقول هل آآ يكون جلوسه عند المرأة الثانية اكثرا من المرأة الاولى الزوجة الاولى هل يعد بخلاف العدل؟ وهذا اذا اجينا عليه جواب سابق نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ - [00:57:33](#)

هذا سائل هذا سائل يقول هل يجوز سب مرتكب المعصية؟ والمجاهر بها لا يجوز من ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [00:57:57](#)

ما يقول ما رأيكم في تفسير الشعراوي هل يجعل تفسيرا للمبتدئين يا اخي كتب التفسير كثيرة كتب التفسير كثيرة ارجع اليها. اقرب شيء بن كثير رحمة الله نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم التجارة في منتجات التجميل والعطور - [00:58:22](#)

للنساء يقول ما حكم التجارة في منتجات التجميل والعطور للنساء لا بأس بذلك ما دامت انها مباحة فلا بأس للاتجار بها نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [00:58:53](#)

هل صلاة الشروق هي صلاة الضحى؟ نعم يسمونه صلاة الاشراق في صلاة الضحى نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول بعض العامة يستدل في تحليل المعاذف بقول النبي صلى الله عليه وسلم استفت قلبك - [00:59:16](#)

يقول هل يجوز المعاذف محمرة بالاجماع كما قال شيخ الاسلام ابن تيمية. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ اجينا عليه لكن كان السائل يحاول يبينا ننسى الجواب نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [00:59:44](#)

استفرغ احد المصلين بجانبي واصاب شيئا من ثوبه يقول فهل يعتبر آآ نجاسة واعيد الصلاة هو نجاسة لكن اكمل صلاتك وصلاتك صحيحة ان شاء الله. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ - [01:00:10](#)

هذا سائل يقول محل بيع محل بيع بالتقسيط ويشترط الا تقل المشتريات عن مبلغ معين ولا تزيد عن راتب شهرين للمشتري فما حكم ذلك كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل. وان كان مائة شرط - [01:00:33](#)

نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذه سائلة من فرنسا تقول ان زوجها يشرب الخمر ويدخل الى البيت سكران وقد نوصح كثيرا ولكن يتكرر منه هذا الفعل هل لها ان تطلب منه الطلاق؟ تراجع القاضي. نعم - [01:00:56](#)

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل من احد الدول العربية يقول نسأل عن نسأل يسألنا المسؤولون يقول آآ المسؤولون في الدولة يسألونهم عن مذهب المركز او عن عقيدة المركز - [01:01:22](#)

فيقول نحن اشاعرة لاننا اذا قلنا نحن على منهج السلف يغلقون المركز هل فعلنا جائز ما يجوز الكذب في هذا صلحوا صرحا بمذهب السلف وين حصل مطلوبكم فالحمد لله واما حصل - [01:01:48](#)

تجدون بعدها اخر غيرهم. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يسأل عن وقت صلاة الضحى وقت صلاة الظحي من ارتفاع الشمس قيد رمح الى ان تتوسط الشمس في كبد السماء في وقت الظهيرة. نعم - [01:02:10](#)

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اعمل في استيراد الادوات الكهربائية ويطلب مني شهادات في الجودة فاقوم باستخراج شهادات على بعض المنتجات واترك بعضها يقول مع انها من نفس بنفس الجودة. فهل يجوز فعلي هذا؟ وهذا السؤال اجينا عنه - [01:02:34](#)

في سؤال سابق نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ان عنده مطعم ويبقى طعام في اخر الليل يقول هل يجوز تركه

في الشلاجة وبيعه في اليوم الثاني على الزبائن؟ ام يعتبر من الغش؟ هذا سئلنا عنه واجبنا بانه لازم تخبر - [01:03:04](#)
الزبائن تخبر الزبائن عن هذا الطعام نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يقع طلاق متعاطي المخدرات هذا عند القاضي. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم التصفيق - [01:03:26](#)

تصفيق للنساء اذا نابكم شيء في صلاتكم فلتسبح الرجال ولتصدق النساء تصفيق للنساء وليس للرجال نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول من مات وهو قاطع للرحم هل يخلد في النار؟ وفي قوله تعالى وما كان صلاتهم عند البيت الا مكاء - [01:03:52](#)

وتصدية التصدية هي التصفيق نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول من مات وهو قاطع للرحم هل يدخل النار ويخلد فيها ما يخلد الا بالكفر الشرك بالله عز وجل - [01:04:27](#)

قاطع الرحم هذى كبيرة من كبائر الذنوب لا تقتضى الكفر. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز بناء المساجد بجوار المقابر اذا كان مفصول بين المساجد والمقابر بجدار فلا بأس بذلك. نعم - [01:04:49](#)

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما تعريف العصمة نعم يقول ما تعريف العصمة ايش العصمة؟ اي عصمة نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا رفعت من الركوع وقلت الله اكبر - [01:05:20](#)

بدلا من قول سمع الله لمن حمده فماذا عليه اذا قلتها فتسجد للسهو. نعم ولا تترك سمع الله لمن حمده لابد تأتي بها وتسجد للسهو عن التكبير. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ - [01:05:51](#)

هذا سائل يقول هل الاحتفال بالمولود يعد بدعة شركية او كفرية بالمولود بدعة كل بدعة ضلاله فهو ضلاله نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول من قال لزوجته مازحا يا ابنتي - [01:06:15](#)

فما حكم فعله قوله هذا لا يجوز هذا استغفر الله نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل الالتزام بترتيب الحروف الهجائية؟ الفباء تاء يعد طريقة السلف من طريقة السلف - [01:06:46](#)

كون احد يرتل الحروف الهجائية محدث يرتل الحروف الهجائية نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز تأخير الصلاة للمريض نعم يجوز يجمع اذا يحتاج الى الجمع - [01:07:12](#)

يجمع يؤخر صلاة الظهر الى العصر ويصليها مع العصر جمع تأخير يحتاج الى هذا. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل ورد في السنة في فضل في قراءة سورة الكافرون وسورة تبارك عند النوم - [01:07:33](#)

الذى ورد عند النوم قراءة سورة تبارك واما الكافرون فلا اعلم شيء. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز مس جلادة المصحف دون طهارة الخارج عن الكتابة - [01:07:59](#)

يجوز هذا ولكن يخشى من التساهل بهذا لكن يحمله في كيس او في اه شيء بينه وبينه حايل وبين المصحف نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا صليت العشاء - [01:08:26](#)

ثم ركبت السيارة وسمعت اذان العشاء بالراديو يقول اذان العشاء في مكة يقول هل يجوز اجابة الاذان خلف المؤذن؟ نعم. لا بأس بها احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول - [01:08:50](#)

هل يجوز للرجال الدخول على النساء وتدریسهم في الدورات التدريبية النساء تدرسان النساء والرجال يدرسهم الرجال ولا حاجة الى الخلط نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول اذا اتيت الجمعة - [01:09:12](#)

يقول فهل لي ان اشتغل بالصلاوة واقرأ القرآن ويقول اصلي وانا جالس ها يقول اذا اتيت الجمعة فهل لي ان اشتغل بقراءة القرآن الصلاة وهو جالس لا يصلي وهو واقف - [01:09:41](#)

ما يجلس الا اذا كان فيه عاهة نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجب اتباع احد الائمة المذاهب الاربع الواجب اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم - [01:10:04](#)

نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم الاساور للرجال لا يجوز هذا التشبه بالنساء نعم احسن الله اليكم فضيلة

الشيخ هذا سائل يقول ما حكم قراءة الآيات التي تسمى آيات السكينة - [01:10:24](#)

لا يعرف هذا الاسم نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول عائلتي يكثر عندهم اختلاط الرجال النساء من غير محارمهم يقول وينصحهم كثيرا ولا يستجيبون فيقول كيف يستطيع تغيير هذه العادة - [01:10:54](#)

عندهم غيرها بيدهن اذا خالفنا الامر الشرعي. نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول هل يجوز وضع الوسم تحت اذن الناقة لا يجوز الوسم في الوجه نهى الرسول صلى الله عليه وسلم - [01:11:17](#)

عن الوسم في الوجه نعم احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول عنده ارض زراعية بجوار المقابر فهل يجوز له ان يصلی في هذه الارض اذا كان المزارع منعزلة عن المقابر فلا بأس. نعم - [01:11:44](#)

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما حكم قراءة الحائض والنفساء للقرآن اذا خشيت نسيانه كان لها حفظ من القرآن وتخشى نسيانه فلا بأس ان تقرأه محافظة عليه من النسيان. نعم - [01:12:12](#)

احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا سائل يقول ما الجواب عن استدلال من يجيز بناء القبور والاضرحة يقول بناء القبور والبناء على القبور يقول بقول الله تعالى قال الذين غلبو على امرهم لنتخذن عليهم مسجدا. كيف نجيب عن هذا الدليل؟ الجواب في الآية - [01:12:35](#)

على امرهم غلبو على امرهم يعني اجبروا - [01:13:03](#)